المجلة العلمية لجامعة جيهان – السليمانية ص:347-365
المجلد (8) – العدد(2)، كانون الأول 2024
ISSN 2520-7377 (Online), ISSN 2520-5102 (Print)

آثار عقد شراء السيارات بمزاد شركة كوبارت الإلكتروني

محمد كامل فقي[1]، محمد حنون جعفر[2]

[1]قسم الدراسات العليا، كلية القانون، جامعة السليمانية، السليمانية، العراق
[2]قسم القانون، جامعة السليمانية، السليمانية، العراق

Email: mohammed@shanagar.iq[1], mohammed.jafar@univsul.edu.iq[2]

الملخص:

لكل عقد آثار تنتج عنه تتمثل بالإلتزامات المترتبة على أطرافه، ولما كان عقد شراء السيارات بمزاد كوبارت الإلكتروني من العقود الملزمة للجانبين، لذلك فهو يرتب التزامات على عاتق كل من الطرف البائع فيه، وهو شركة كوبارت الأمريكية لبيع السيارات المستعملة عن طريق المزاد الإلكتروني، وأخرى على عاتق الطرف المشتري فيه، وهو العضو في الشركة المزايد في المزاد الإلكتروني، والذي رست عليه المزايدة بشراء السيارة المستعملة المعروضة في المزاد.

وبعد تحديد الإلتزامات الناشئة عن عقد شراء السيارات بمزاد كوبارت الإلكتروني، من الموضوعات ذات الأهمية البالغة، وذلك بغية معرفة كل طرف فيه، ما عليه من هذه الإلتزامات، وما له من حقوق خصوصاً وأن ظاهرة شراء السيارات بالمزاد الإلكتروني في الواقع العملي قد بدأت تتزايد وتنتشر، من خلال ممارسة العديد من المكاتب عملية المشاركة في مزاد كوبارات، من خلال أتاحة الفرصة للراغبين في الشراء للقيام بذلك.

أن موضوع بحثنا هذا يتناول، بيان أهم الآثار المترتبة على عقد شراء السيارات بمزاد كوبارت الإلكتروني، بكونه يمثل نمط جديد من أنماط التعاقد الإلكتروني.

وبغية الأحاطة الكاملة بموضوع البحث، فقد قسمته إلى مبحثين رئيسيين، بحثت في الأول: التزامات البائع في المزاد (شركة كوبارت، وبحثت في الثاني: التزامات المشتري الراسي عليه المزاد. خلصنا إلى مجموعة من الاستنتاجات والتوصيات ثبتناها في خاتمة البحث.

الكلمات المفتاحية: عقد المزاد الإلكتروني، التزامات البائع والمشتري، نظام شراء السيارات كوبارت، الآثار القانونية للتعاقد الإلكتروني.

پوختە:

هەر گرێبەستێک کۆمەڵێک شوێنەواری لێ دەکەوێتەوە کە بریتیین لەو پابەندییانەی دەکەونە ئەستۆی لایەنەکانی گرێبەستەکە.

لەبەر ئەوەی گرێبەستی کڕینی ئۆتۆمبێل لە مەزادی ئەلیکترۆنی کۆپارت (Copart) یەکێکە لەو گرێبەستانەی کە هەردوو لایەن پابەند دەکات (ملزمة للجانبين)، بۆیە پابەندی دەخاتە ئەستۆی لایەنی فرۆشیار، کە بریتییە لە کۆمپانیای کۆپارتی ئەمەریکی بۆ فرۆشتنی ئۆتۆمبێلی بەکارهاتوو لە ڕێگەی مەزادی ئەلیکترۆنییەوە، هەروەها پابەندی دەخاتە ئەستۆی لایەنی کڕیار، کە بریتییە لەو ئەندامەی لە مەزادە ئەلیکترۆنییەکەدا نرخ دەدات و مەزادەکەی بۆ دەردەچێت بۆ کڕینی ئۆتۆمبێلە بەکارهاتووەکە .

دیاریکردنی ئەو پابەندییانەی کە لە گرێبەستی کڕینی ئۆتۆمبێل لە مەزادی ئەلیکترۆنی کۆپارتەوە سەرچاوە دەگرن، یەکێکە لە بابەتە زۆر گرنگەکان، ئەمەش بە مەبەستی ئەوەی هەر لایەنێک ئاگاداری پابەندییەکانی سەرشانی و مافەکانی خۆی بێت، بەتایبەتی کە دیاردەی کڕینی ئۆتۆمبێل لە ڕێگەی مەزادی ئەلیکترۆنییەوە لە واقیعی کردەییدا ڕووی لە زیادبوون و بڵاوبوونەوە کردووە، لە ڕێگەی ئەوەی ژمارەیەکی زۆر لە نووسینگەکان هەڵدەستن بە بەشداریکردن لە مەزادی کۆپارت و ڕەخساندنی دەرفەت بۆ ئەو کەسانەی ئارەزووی کڕینیان هەیە .

بابەتی توێژینەوەکەمان باس لە ڕوونکردنەوەی گرنگترین شوێنەوارەکانی گرێبەستی کڕینی ئۆتۆمبێل دەکات لە مەزادی ئەلیکترۆنی کۆپارت، بەو پێیەی نوێنەرایەتی شێوازێکی نوێ دەکات لە شێوازەکانی گرێبەستی ئەلیکترۆنی .
بۆ تێگەیشتنی تەواو و هەمەلایەنە لە بابەتی توێژینەوەکە، دابەشم کردووە بۆ دوو بەشی سەرەکی.

DOI: http://dx.doi.org/10.25098/8.2.18
Distributed under the terms and conditions of the License 4.0 (CC BY-NC-ND 4.0)

لە بەشی یەکەمدا: تویژینەوەم لەسەر پابەندییەکانی فرۆشیار لە مەزادەکەدا (کۆمپانیای کۆپارت) کردووە، و لە بەشی دووەمدا: تویژینەوەم لەسەر پابەندییەکانی کڕیار (ئەو کەسەی مەزادەکەی بۆ دەرچووە) کردووە. لە کۆتایشدا گەیشتینە کۆمەڵێک دەرەنجام و ڕاسپاردە کە لە کۆتایی تویژینەوەکەدا جێگیرمان کردوون .

کلیلەوشە: گرێبەستی زیادکردنی ئەلیکترۆنی، ئەرکەکانی فرۆشیار و کڕیار، سیستەمی کڕینی ئۆتۆمبێلی هاوبەش، کاریگەرییە یاساییەکانی گرێبەستی ئەلیکترۆنی.

Abstract:

Every contract produces effects represented by the obligations imposed on its parties. Since the contract for purchasing cars via the Copart electronic auction is a bilateral binding contract, it imposes obligations on the selling party, which is the American company Copart for selling used cars via electronic auction, and on the buying party, who is the member bidding in the electronic auction and the winning bidder for the used car displayed in the auction.

Determining the obligations arising from the Copart electronic car purchase contract is a subject of great importance. This is to ensure that each party is aware of their obligations and rights, especially since the phenomenon of purchasing cars via electronic auctions is increasing and spreading in practice. This is evident through many offices participating in the Copart auction by providing the opportunity for interested buyers to do so.

The subject of our research addresses the most important effects arising from the contract of purchasing cars via the Copart electronic auction, as it represents a new pattern of electronic contracting.

To fully cover the research topic, I have divided it into two main sections. In the first section, I examined the obligations of the seller in the auction (Copart Company), and in the second, I examined the obligations of the buyer who won the auction. We concluded with a set of findings and recommendations recorded in the conclusion of the research.

Key words: Electronic Auction Contract, Seller and Buyer Obligations, Copart Car Purchase System, Legal Effects of Electronic Contracting.

DOI: http://dx.doi.org/10.25098/8.2.18

Distributed under the terms and conditions of the License 4.0 (CC BY-NC-ND 4.0)

المقدمة

أولاً: مدخل تعريفي لموضوع البحث

تمثل المزادات الإلكترونية نمط جديد من أنماط التعاملات الإلكترونية، إذ ظهرت نتيجة شيوع أستعمال الوسائل الحديثة المتمثلة بشكبة الإنترنيت في التعاقدات عن بعد. فبعد أن كانت المزادات تعقد في صورتها التقليدية في محلات خاصة وبالحضور المادي لأطراف العقد؛ أصبح الشراء منها يتم إلكترونياً، من دون التواجد المادي للأطراف المتعاقدة.

وإذا كان الشراء بالمزاد الإلكتروني يتم بوسيلة إلكترونية، إلا أنه يترتب جملة من الإلتزامات على أطراف عقد الشراء، وهي إلتزامات تشابه تلك الناشئة عن المزاد التقليدي، لكن خصوصية التعاقد بالمزاد الإلكتروني أحاطتها ببعض الأحكام الخاصة.

هذه الإلتزامات، التي تتمثل بآثار عقد شراء السيارات بمزاد كوبارت الإلكتروني، هي موضوع بحثنا هذا.

ثانياً: أهمية موضوع البحث

تتمثل أهمية موضوع البحث بما يأتي:

1. من الناحية العلمية، فأن من الضروري أبراز الإلتزامات المترتبة عن عقد شراء السيارات بمزاد كوبارت الإلكتروني، وذلك ببيان مدى أختلافها عن الأحكام المقررة في القواعد العامة.
2. من الناحية العملية، فأن كثرة تطبيقات شراء السيارات بالمزاد الإلكتروني عموماً، وبمزاد كوبارت خصوصاً في العراق وفي أقليم كوردستان/ العراق، يجعل من موضوع البحث ذا طابع عملي وليس نظري بحت.

ثالثاً: مشكلة البحث

تتمثل مشكلة البحث في معرفة ماهية الإلتزامات المترتبة على عاتق أطرف عقد شراء السيارات بمزاد شركة كوبارت الإلكتروني، لما ذلك من أهمية بالغة من الناحية القانونية والناحية العملية، لذلك سنحرص من خلال هذا البحث على الأجابة على التساؤلات التالية:

1. ماهي الإلتزامات التي تترتب على أطراف عقد شراء السيارات بمزاد كوبارت الإلكتروني؟
2. هل تختلف تلك الإلتزامات عن الإلتزامات المقررة في القواعد العامة في عقد البيع في القانون المدني العراقي؟
3. ما دور شروط وأحكام العضوية لشركة كوبات في تحديد مثل هذه الإلتزامات؟

رابعاً: منهجية البحث: سنتبع في كتابة بحثنا هذا المناهج البحثية التالية:

1. المنهج الوصفي، حيث سنحاول دراسة عقد شراء السيارات بمزاد شركة كوبات الإلكتروني، من حيث بيان الأحكام المطبقة عليه بالنسبة للإلتزامات الناشئة عنه. سواء في القوانين الوطنية أو بالنسبة لشروط وأحكام العضوية المقررة من قبل شركة كوبارت.
2. المنهج التحليلي، من خلال بيان الأحكام والنصوص القانونية المطبقة، وتحليلها وبيان حالات تطبيقها على الإلتزامات الناشئة عن عقد شراء السيارات بمزاد كوبارت الإلكتروني.
3. المنهج المقارن، حيث سنقارن القواعد والأحكام المطبقة على آثار عقد شراء السيارات بمزاد كوبارت الإلكتروني، والمنصوص عليها في شروط وأحكام العضوية لشركة كوبات، مع القواعد العامة المقررة في القانون المدني العراقي رقم (40) لسنة 1951، وكذلك القانون المدني المصري رقم (131) لسنة 1946، مع الأشارة إلى قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية العراقي النافذ رقم (78) لسنة 2012، وذلك في الحالات التي ورد فيه نص قانوني ينظمها.

خامساً: خطة البحث

سنتناول موضوع بحثنا هذا، وفق الخطة التالية:
المطلب الأول: إلتزامات شركة كوبارت (البائع) صاحبة المزاد
الفرع الأول: إلتزام شركة كوبارت بنقل ملكية السيارة المبيعة
الفرع الثاني: إلتزام شركة كوبارت بتسليم السيارة المبيعة

DOI: http://dx.doi.org/10.25098/8.2.18
Distributed under the terms and conditions of the License 4.0 (CC BY-NC-ND 4.0)

الفرع الثالث: إلتزام شركة كوبارت بالضمان
المطلب الثاني: إلتزامات المُزايد (المشتري) في مزاد كوبارت الإلكتروني
الفرع الأول: إلتزام المشتري بدفع الثمن
الفرع الثاني: إلتزام المشتري بدفع مصاريف العقد (الرسوم) في مزاد كوبارت
الفرع الثالث: إلتزام المشتري بتسلم المبيع في مزاد كوبارت الإلكتروني
وسننهي بحثنا بخاتمة، نورد فيها أهم الأستنتاجات وأهم التوصيات.

المطلب الأول: إلتزامات شركة كوبارت صاحبة المزاد

لا تختلف إلتزامات شركة كوبارت صاحبة المزاد، بصورة عامة، عن إلتزامات البائع في عقد البيع، حيث تتمثل بكل من الإلتزام بنقل ملكية السيارة المشتراة، والإلتزام بتسليمها إلى المشتري الراسي عليه المزاد، والإلتزام بالضمان. وكما يأتي:

الفرع الأول : إلتزام شركة كوبارت بنقل ملكية السيارة المبيعة

يعد نقل ملكية السيارة الغرض الرئيس لعقد الشراء بمزاد كوبارت الإلكتروني[1]. ولما كان محل عقد الشراء هو منقول معين بالذات؛ لذلك فإن ملكيته في الأصل تنتقل بمجرد رسوا المزاد[2]. وطبقاً للقواعد العامة يكون نقل ملكية المبيع المعين بالذات إلى المشتري بمجرد انعقاد العقد[3]، وأنعقاد العقد قد يتم بمجرد التراضي، أو يتم بعد أتخاذ إجراءات معينة نص عليها القانون. فالعقار لا تنتقل ملكيته إلا بعد تسجيل العقد في دائرة التسجيل العقاري وأستيفائه الشكل الذي نص عليه القانون[4]. كذلك قد يتطلب القانون شكلية معينة في بعض الأموال المنقولة، كقانون المرور الذي إلزم تسجيل المركبات في دوائر التسجيل المختصة باستثناء العربات والدراجات، أو ما استثنى ذلك[5].

لذلك أن كان المبيع في المزاد الإلكتروني يتعلق بأموال يتطلب القانون لإنعقادها إجراء معيناً، كالتسجيل بالنسبة للعقارات، وبالنسبة لبعض المنقولات كالسيارات والمكائن، وغيرها من الأموال الأخرى، فأن الملكية لا تنتقل إلا بعد تسجيل عقد الشراء في الدائرة المختصة[6].

مع ذلك فلا يخضع عقد شراء السيارات بمزاد كوبارت الإلكتروني لنقل ملكية السيارة المشتراة بالمزاد إلى المشتري الراسي عليه المزاد لمثل هكذا شكلية، ذلك لأن التسجل في دائرة المرور يقتصر على حالة نقل ملكية السيارة من مالكها السابق، البائع، المسجل السيارة بأسمه في مديرية المرور إلى المالك الجديد، المشتري لها. وهذه الحالة غير متحققة بالنسبة لشراء السيارة بمزاد كوبات، لأن السيارة المشتراة غير مسجلة في الأصل في دائرة المرور، لذلك لا يحتاج عقد الشراء إلى تسجل في مديرية المرور المختصة.

---

1 شركة كوبارت (Copart Auto Auction Company) هي شركة بيع السيارات المستعملة بالمزاد الإلكتروني، وهي شركة أمريكية تأسست في 1982 بواسطة ويليس ج. جونسون، وبدأت كساحة واحدة في ولاية كاليفورنيا، ويقع المقر الرئيسي للشركة في الوقت الحاضر في مدينة دالاس في ولاية تكساس. ويمتاز البيع بالمزاد الإلكتروني لمزاد كوبارت عن المزادات الإلكترونية الأخرى، في كون كوبارت هي الطرف البائع في المزاد، أي أنها ليست شركة وسيطة ما بين مالك السيارة وبين المشتري الراسي عليه المزاد. ينظر: موقع شركة كوبارت الإلكتروني: https://www.copart.com/aboutus/?intcmp=web_footer_aboutus_ar
أخر زيارة//2023/2/31

2 ينظر: نص المادة (531) من القانون المدني العراقي النافذ رقم (40) لسنة 1951 المعدل، التي جاء فيها " اذا كان المبيع عينا معينة بالذات او كان قد بيع جزافا، نقل البيع من تلقاء نفسه ملكية المبيع... ". تقابلها نص المادة (429) من القانون المدني المصري النافذ رقم (131) لسنة 1948 المعدل.

3 ينظر: نص المادة (535) من القانون المدني العراقي. والحقيقة أن عقد البيع ناقل للملكية بطبيعته ولا ينشأ إلتزام بنقل الملكية. ينظر في تفصيلات ذلك: أستاذنا الدكتور. محمد حنون جعفر، قاعدة فورية نقل ملكية المبيع وأحكامها في عقد البيع، بحث منشور في مجلة جامعة السليمانية، القسم B، ع (40)، أيار، 2013، ص 288-289.

4 ينظر: نص المادة (508) من القانون المدني العراقي.

5 ينظر: القسم (5-1) تسجيل المركبات من قانون المرور العراقي النافذ رقم (8) لسنة 2019.

6 وهي دائرة التسجل العقاري، بالنسبة للعقار. يُنظر: نص المادة (508) من القانون المدني العراقي. ونص المادة الثانية من قانون التسجيل العقاري رقم (43) لسنة 1971. ودائرة الكاتب العدل، بالنسبة للمكائن. يُنظر: نص المادة الخامسة من تعليمات تسجيل المكائن لسنة 1999. وهي دائرة تسجل المرور المختصة بالسنبة للسيارات. يُنظر: نص الفقرة (أولاً) من المادة العاشرة من قانون المرور رقم (8) لسنة 2019. ونص الفقرة (1) من القسم الخامس من قانون المرور رقم (86) لسنة 2004 المعدل النافذ في أقليم كوردستان/ العراق.

DOI: http://dx.doi.org/10.25098/8.2.18

Distributed under the terms and conditions of the License 4.0 (CC BY-NC-ND 4.0)

ولا يمكن شراء السيارة المسجلة في دائرة المرور بالمزاد الإلكتروني في القانون العراقي، ذلك لأن قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية العراقي النافذ رقم (78) لسنة 2012، قد منع إجراء المعاملات التي رسم لها القانون شكلية معينة من خضوعها للتعاقد الإلكتروني[7].

ومن الآثار المهمة المترتبة على نقل ملكية السيارة المبيعة في مزاد كوبارت الإلكتروني، هو نقل تبعة هلاك المبيع من البائع (صاحب المزاد) الى المشتري (الراسي عليه المزاد). لذلك فقد جاء في شروط وأحكام العضوية[8] أنه " يتحمل كل عضو كامل المسؤولية وكافة مخاطر الخسارة لجميع المركبات التي يشتريها ابتداءاً من الوقت الذي تقبل فيه كوبارت عرض السعر الخاص به. وابتدءاً ومن بعد قبول عرض السعر الخاص بالعضو (للمركبات الواقعة في منشأة كوبارت)"[9]. وأن كوبارت تعد بمثابة حافظ الوديعة للمركبة الخاصة به، ويلزم العضو بالموافقة على شروط الوديعة التالية:

1- لن تكون كوبارت مسؤولة عن الأضرار أو الخسارة التي قد تقع على المركبة أو أحد أجزائها بسبب الإجراءات التشغيلية التي تتم في جميع منشآتها، أو أعمال السرقة أو التخريب، أو القضاء والقدر.
2- تتحمل كوبارت المسؤولية فقط عن الأضرار أو الخسارة التي تقع للمركبة أو أحد أجزائها نتيجة الإهمال المباشر المقصود أو الصارخ أو التقصير من جانب كوبارت.
3- لن تتحمل كوبارت المسؤولية عن أي إدعاء بالضرر يتم بعد مغادرة المركبة لمنشأة كوبارت، وذلك بغض النظر فيما إذا كان العضو هو الذي استلم المركبة أو وكيله، أو موظفيه أو أي ممثل آخر عنه قد استلم المركبة نيابة عن العضو"[10].

والحكم أعلاه الوارد في شروط وأحكام شركة كوبات بخصوص أنتقال هلاك السيارة المبيعة إلى الراسي عليه المزاد، بمجرد رسوا المزاد وأنتقال الملكية للمشتري، وقبل تسليم السيارة له، يخالف القاعدة العامة المقررة في عقد البيع الواردة في الفقرة (1) من المادة 547 من القانون المدني العراقي، التي جاء فيها: "اذا هلك المبيع في يد البائع قبل ان يقبضه المشتري، يهلك على البائع ولا شيء على المشتري الا اذا حدث الهلاك بعد اعذار المشتري لتسلم المبيع، واذا نقصت قيمة المبيع قبل التسليم لتلف اصابه، فالمشتري مخير بين فسخ البيع وبين بقائه مع انقاص الثمن".

الفرع الثاني: إلتزام شركة كوبارت بتسليم السيارة المبيعة

التسليم في عقد البيع هو أن يضع البائع أو من يمثله الشيء المبيع تحت تصرف المشتري بحيث يستطيع أن يضع يده عليه وأن ينتفع منه بدون مانع[11]. وللتسليم أهمية في تمكين المشتري من الانتفاع الفعلي بالمبيع، وكذلك في نقل تبعة الهلاك، كما له دوراً مهماً في حالة بيع المنقول المعين بالنوع، إذ لا تنتقل ملكيته إلا بفرزه، والفرز يقع مع التسليم عادة[12].

والقاعدة أن تبعة هلاك المبيع تدور مع التسليم، لذلك فإن البائع يتحمل تبعة الهلاك الذي يحصل قبل التسليم وإن كانت الملكية قد انتقلت إلى المشتري، فأذا كان المبيع في يد البائع قبل أن يقبضه المشتري يهلك على البائع ولا شيء على المشتري، إلا إذا هلك بعد أعذار المشتري لتسلم المبيع[13].

وفي البيع بالمزاد الإلكتروني للأشياء المادية، فإن التساؤل يثار بشأن تبعة هلاك المبيع الذي يتطلب تسليمه التصدير(النقل من دولة إلى أخرى)، كما هو الحال في بيع السيارات فهل يتحملها الناقل أم البائع أم المشتري؟

---

7 ينظر: نص الفقرة (د/ثانياً) من المادة الثالثة من القانون.
8 وهي عبارة عن قواعد مقررة من قبل شركة كوبارت، يجب على المزايد الموافقة عليها قبل الأشتراك بالمزايدة، ومن دون أن يكون له حق مناقشتها أو تعديلها. ينظر: موقع شركة كوبارت الإلكتروني:
https://www.copart.com/content/us/ar/member-terms-and-conditions?intcmp=web_footer_termsandconditions_ar
أخر زيارة// 2023/3/22
9 ينظر: الفقرة (ذ) من القسم الثاني من شروط وأحكام العضوية.
10 ينظر: الفقرة (ذ) من القسم الثاني من شروط وأحكام العضوية.
11 د. رمضان محمد أبو السعود، شرح أحكام القانون المدني، العقود المسماة، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، بيروت، 2010، ص 281.
12 د. غني حسون طه، الوجيز في العقود المسماة، ج1، عقد البيع، مطبعة المعارف، بغداد، 1969-1970، ص 230.
13 ينظر: نص المادة (547) من القانون المدني العراقي، تقابلها المادتان (437-438) من القانون المدني المصري.

DOI: http://dx.doi.org/10.25098/8.2.18
Distributed under the terms and conditions of the License 4.0 (CC BY-NC-ND 4.0)

بالنسبة للناقل، فأن مسؤوليته تبدأ عند تسلمه الشيء وتنتهي عند تسليمه الشيء إلى المرسل إليه وفق أحكام القانون[14]. وإلتزام الناقل بضمان سلامة الشيء في الأصل، هو إلتزام بتحقيق نتيجة. لذلك يسأل عقدياً عند تخلفه عن تحقيق تلك النتيجة[15]، وبالتالي تكون تبعة هلاك المبيع قبل التسليم على البائع إذا كان هو الذي إبرم عقد النقل، لكون التسليم لم يتم، مع ضمان حق البائع في الرجوع على الناقل وفقاً للعقد المبرم بينهما. أما إذا كان أتفاق الناقل مع المشتري، فأن البائع لا يتحمل تبعة الهلاك، فلا يكون أمام المشتري إلا الرجوع على الناقل بالمسؤولية ومطالبته بالتعويض.

كما قد يتفق الأطراف على تحديد مدة للتسليم، وإن لم يتفق الأطراف على ذلك، فيجب تنفيذه فور إبرام العقد، فإن كان المبيع بضاعة فلا يتم التسليم إلا بوصولها إلى المشتري، لذا فإن تحديد المدة له أهمية كبرى في التعاملات الإلكترونية لحماية الأطراف وتدعيم الثقة بينهما وتحديد المسؤولية عن الأضرار الناجمة عن التأخر في التسليم، لذلك نجد أن أغلب العقود الإلكترونية يتفق الأطراف فيها على مدة معينة يتم فيها تسليم المبيع وهذا ما يحصل في المزادات الإلكترونية عموماً[16].

أما نفقات التسليم فوفقاً للقواعد العامة في القانون المدني العراقي، فإنها تكون على البائع ما لم يوجد اتفاق أو عرف يقضي بغير ذلك[17]. ولا يقتصر التسليم على الشيء المبيع فحسب، بل يشمل كل ما يعتبر من ملحقاته، التي تعرف بأنها الأشياء التي أعدت بصورة دائمة لاستعمال المبيع بحيث لا يكمل الانتفاع به بدونها[18].

وبالنسبة لوقت تسليم المبيع، فأنه يكون وفقا للقواعد العامة بعد دفع الثمن من قبل المشتري[19]. أما بالنسبة لمكان تسليم المبيع، ففي القواعد العامة يكون في المحل الموجود فيه أو في محل أقامة البائع بالنسبة للمنقول[20].

وأخيراً بخصوص الجزاء المترتب على الأخلال بتسليم المبيع، فوفقاً للقواعد العامة فأن جزاء الإخلال بالتسليم يكون أما بالمطالبة بالتنفيذ العيني، أو المطالبة بالفسخ مع التعويض[21]. وقد ذكرت بعض المزادات الإلكترونية الوسيطة بعض الحلول للمشتري الذي لم يستلم المبيع من قبل البائع، منها:

1. خدمة استرداد الثمن، والتي تتمحور حول السماح للمشتري الذي رسا عليه المزاد ولم يقم البائع بتسليمه البضاعة محل العقد، بمطالبة المزاد باسترداد الثمن الذي دفعه، ذلك بعد فشل محاولات اتصال المشتري مع البائع لحمله على تسليم البضاعة، عندها يقوم المزاد برد الثمن المدفوع من قبل المشتري، وذلك من خلال أستقطاع المبلغ من حساب البائع في البنك الإلكتروني المرتبط بالمزاد الإلكتروني[22].
2. خدمة الدفع الآمن، والتي وفقاً لها يقوم المزاد بحبس الثمن الذي دفعه المشتري إلى البائع لحين استلام الأول للبضاعة، وتحققه من مطابقتها للمواصفات التي تم ذكرها في المزاد، فضلاً عن خلوها من العيوب، ويقدم المزاد هذه الخدمة للمشتري مقابل رسم معين يدفعه المشتري، بيد أن هذه الخدمة لا يستفاد منها سوى المشتري الذي يكون لديه حساب في البنك الإلكتروني الذي يتعامل معه المزاد[23].

---

14 ينظر: نص المادة (٢٧ - أولاً) من قانون النقل العراقي رقم (80) لسنة ١٩٨٣.
15 د. مجيد العنبكي، قانون النقل العراقي، المبادئ والأحكام، مركز البحوث القانونية، وزارة العدل، بغداد، 1984، ص 226.
16 أحمد حسون عذيب شبيب الزبيدي، أحكام البيع بالمزاد الإلكتروني، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة المستنصرية، 2019، ص 155-156.
17 ينظر: نص المادة (٥٤٢) من القانون المدني العراقي. ولا يوجد نص مقابل في القانون المدني المصري. د. محمد يوسف الزعبي، العقود المسماة، شرح عقد البيع في القانون المدني، ط 1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٦، ص ٣١٨.
18 د. جعفر الفضلي، الوجيز في العقود المدنية، البيع والإيجار والمقاولة، مديرية الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل، 1989، ص 96.
19 ينظر نص المادة (536) من القانون المدني العراقي التي جاء فيها " على البائع ان يسلم المبيع وتوابعه الى المشتري عند نقده الثمن، ولو شرط اخذ المبيع في وقت معين قبل نقده الثمن للبائع جاز".
20 ينظر: نص المادة (541) من القانون المدني العراقي؛ د. عمرو محمد المارية، عقد البيع الإلكتروني أحكامه وآثاره، دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون المدني، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2017، ص 577-578.
21 ينظر: نص المادة (177) من القانون المدني العراقي.
22 ينظر في ذلك: الموقع الإلكتروني التالي لمزاد أيباي الإلكتروني:
https://www.ebay.co.uk/help/policies/ebay-money-back-guarantee-policy/ebay-money-back-guarantee-policy?id=4210
أخر زيارة// 2023/3/22
23 ينظر في ذلك: الموقع الإلكتروني التالي لمزاد أيباي الإلكتروني:

DOI: http://dx.doi.org/10.25098/8.2.18

Distributed under the terms and conditions of the License 4.0 (CC BY-NC-ND 4.0)

إلا أن الملاحظ على هذه الحلول، أنها خاصة بالمزادات الوسيطة التي تكون مهامها التوسط ما بين البائع والمشتري في المزاد[24]، لذلك لا محل لتطبيقها في مزاد كوبارت الإلكتروني، لكون البائع في هذا المزاد هو صاحب المزاد نفسه. أي أن مزاد كوبارت الإلكتروني يمتاز بكون هو صاحب المزاد وهو الطرف البائع في عقد الشراء الذي يتم مع الطرف المزايد الذي رسى عليه المزاد، إذ أن التعاقد في مزاد كوبارت يتم بين المشتري وشركة كوبارت صاحبة المزاد؛ لذلك فأن هذا النوع من المزاد يعرف ب (المزادات الإلكتروني ذات الجانب الواحد)، والتي يكون فيها المزاد منظم من قبل مالك السلعة[25].

وبخصوص التسليم في عقد شراء السيارات بمزاد كوبارت الإلكتروني، فقد جاء في شروط وأحكام العضوية " أن العضو يوافق على الامتثال، والحرص على امتثال وكلائه وممثليه، مع جميع القوانين والأنظمة المطبقة عند قيامهم بإخراج المركبة من منشأة كوبارت، بما في ذلك تحميل وتأمين المركبات بشكل ملائم من أجل نقلها بشكل آمن. وفي حالة قيام موظفو كوبارت بتحميل المركبات التي تم شراؤها بناءا على طلب العضو، فأن موظفو كوبارت لا يتحملون مسؤولية التأكد من تحميل وتأمين المركبات بشكل ملائم من أجل نقلها بشكل آمن. كما لا تتحمل كوبارت في أي حال من الأحوال أي مسؤولية عن الأضرار التي تحدث نتيجة تحميل أو تأمين المركبة بشكل غير آمن وغير ملائم لنقلها. كما يوافق العضو على تعويض كوبارت والدفاع عنها وإبراء ذمتها من جميع المطالبات والأضرار، الخسائر، المسؤوليات، الالتزامات، التكاليف والنفقات (بما في ذلك أتعاب المحامي) التي تنشأ عن أو تتعلق بعدم قيام العضو أو وكيله أو ممثله بتحميل أو تأمين المركبة بشكل ملائم لنقلها بشكل آمن"[26].

يفهم من ذلك، أن تسليم كوبارت للسيارة المبيعة بالمزاد يتم في منشأة كوبارت التي توجد فيها السيارة، وأن كل ما على الشركة من إلتزام، هو السماح للمشتري أو من يمثله بأستلام السيارة، أي التخلية ما بين المبيع والمشتري.

وبخصوص مسؤولية كوبارت عن الضرر الحاصل بالمركبة قبل التسليم، فقد جاء في شروط وأحكام العضوية، أنه " في حال إخراج المركبة من منشأة كوبارت، لن تكون كوبارت مسؤولة تحت أي ظرف عن المطالبات التي تتبع ذلك، والمتعلقة بالأضرار أو الخسائر من أي نوع أو طبيعة مهما كانت، حيث يتم تسليم المركبة كما هي. وحتى في الحالات التي تكون فيها كوبارت هي المسؤولة عن الأضرار التي لحقت بالمركبة، يجب أن تقتصر مسئولية كوبارت عن تعويض الأضرار بالأقل مما يلي: مبلغ الإنخفاض في قيمة المركبة حسب التقدير المعقول الذي تقوم به كوبارت، أو سعر البيع في المزاد، اذ يجب في هذه الحال على العضو إعادة المركبة إلى كوبارت. ويمكن لكوبارت، حسب تقديرها وحدها، إعادة بيع المركبة في عمليات البيع الخاصة بها، والفرق بين سعر البيع الأصلي وسعر إعادة البيع يجب أن يكون المبلغ النهائي للإنخفاض في قيمة المركبة" [27].

ولكي يتم تسليم السيارة الى المشتري بمزاد كوبارت، فأنه يجب عليه أن يدفع جميع الرسوم والمبالغ المستحقة على المركبات قبل التسليم. كما ستترتب رسوم التخزين على جميع المركبات التي يتم تعيينها للتسليم بعد انقضاء مدة مهلة الدفع. وعند تعذر إكمال عملية التسليم قيد التقدُم، بغض النظر عن السبب، ستترتب على العضو رسوم التشغيل الاختباري في كلا الاتجاهين، أضافة إلى رسوم التخزين حسب أسعار كوبارت السائدة. وأخيراً يجب أن يقبل العضو بالمركبة عند جدولتها للاستلام من أجل تجنب دفع رسوم التشغيل الاختباري والتخزين[28].

---

https://www.ebay.com/help/policies/payment-policies/accepted-payments-policy?id=4269
أخر زيارة// 2023/3/27

24 ومن أمثلة المزادات الإلكترونية الوسيطة، هي كل من مزاد (eBay) الإلكتروني، ومزاد (Amazon) الإلكتروني. إذ جاء في الفقرة الثانية من أتفاقية المستخدم لمزاد (eBay) الإلكتروني، ما نصه: "أيباي هو سوق يتيح للمستخدمين عرض السلع والخدمات لأجل بيعها وشرائها في مواقع جغرافية مختلفة، ومن خلال أستخدام مجموعة متنوعة من تنسيقات الأسعار، لذلك فأن أيباي ليس طرفاً في عقود البيع بين البائعين والمشترين ...". يُنظر: أتفاقية المستخدم لمزاد أيباي، متاح على المواقع الإلكتروني:
https://www.ebay.com/help/policies/member-behaviour-policies/user-agreement?id=4259
أخر زيارة// 2023/1/23

25 مروة صالح حسين أسماعيل، التنظيم القانوني لعقد البيع في المزاد الإلكتروني، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بغداد، 2018، ص 11.

26 ينظر: الفقرة (ذ) من القسم الثاني من شروط وأحكام العضوية.

27 ينظر: الفقرة (ذ) من القسم الثاني من شروط وأحكام العضوية.

28 ينظر: الفقرة (ح) من القسم الخامس من شروط وأحكام العضوية.

DOI: http://dx.doi.org/10.25098/8.2.18
Distributed under the terms and conditions of the License 4.0 (CC BY-NC-ND 4.0)

الفرع الثالث: إلتزام شركة كوبارت بالضمان

يمثل الإلتزام بضمان العيوب الخفية، والإلتزام بضمان المطابقة، والإلتزام بضمان الصلاحية، الإلتزامات الرئيسة في عقد شراء السيارات بمزاد كوبارت الإلكتروني.

فبالنسبة لضمان العيوب الخفية، فأن الأصل أن البائع يلتزم في عقد البيع بضمان العيوب الخفية التي تظهر في المبيع. إذ يكون للمشترى الخيار بين رد المبيع عن طريق فسخ العقد وأسترداد الثمن، وبين الأبقاء عليه بالثمن المسمى الوارد في العقد[29].

ولا يثبت ضمان العيب الخفي في البيع الذي يجري في المزاد التقليدي، والذي يكون تحت أشراف الجهات القضائية أو الإدارية[30]. ومن ثم لا ضمان للعيب في البيوع التي يتحتم إجراءها قضاء عن طريق المزاد، كبيع أموال المدين تنفيذاً للديون التي في ذمته، وكبيع أموال القاصر والمحجور في المزاد. كذلك لا ضمان للعيب في البيوع التي تجريها الإدارة بالمزاد، لاقتضاء الضرائب مثلا[31]. ورغم أن هذا الحكم يتعلق بالمزايدة العلنية العادية أو التقليدية التي تجريها المحكمة أو الجهات الحكومية الأخرى؛ فقد ذهب بعض الباحثين إلى تطبيق نفس الحكم فيما إذا كانت المزايدة التي تكون بمعرفة المحكمة أو الجهات الإدارية تتم بالطريق الإلكتروني[32].

وذلك على أساس أن الحكمة من عدم قيام ضمان البائع للعيوب الخفية في حالة البيع بالمزاد العلني متحققة بالمزاد العادي والإلكتروني، وهي أن هذه البيوع تسبقها إجراءات طويلة، تتاح خلالها الفرصة للمزايدين الفرصة لفحص المبيع قبل الاقدام على الشراء، بحيث يحسن بعد ذلك إلا يسمح بطلب فسخ البيع بسبب يمكن توقيه، كما أن في السماح بالضمان في هذه البيوع مما يؤدى الى إعادة إجراءات طويلة وبمصروفات جديدة يتحمل عبئها المدين[33].

إلا أننا نرى عدم صحة مثل هكذا توجه، وذلك لسبب بسيط وهو أن القانون العراقي قد منع القيام بإجراءات المحاكم، والتي منها إجراء المزايدة، بالطرق الإلكتروني[34].

أما إذا كان البيع بالمزاد العلني أختياريا، وتم بدون تدخل المحكمة أو أي جهة رسمية أخرى، فان نص المادة (569) لا يطبق في هذه الحالة، وبالتالى يبقى البائع ضامنا للعيوب الخفية[35].

وبالرجوع الى شروط وأحكام العضوية المقررة من شركة كوبارت، نجد أنه قد ورد في الفقرة المتعلقة بالمسؤولية عن صلاحية المركبة نص يقرر أخلاء مسؤولية الشركة عن حالة وصلاحية المركبة، اذ جاء فيه بأنه " يتم بيع جميع المركبات من خلال كوبارت على أسس (كما هي حيث هي) بدون أي ضمانة، صريحة أو ضمنية، مالم يتم النُصّ على خلاف ذلك صراحةً ". كما أكدت الشروط

29 ينظر: نص الفقرة (1) من المادة (558) من القانون المدني العراقي، التي جاء فيها " اذا ظهر بالمبيع عيب قديم كان المشتري مخيرا ان شاء رده وان شاء قبله بثمنه المسمى". وقد استمده المشرع العراقي هذا الحكم من الفقه الحنفي، ذلك أن فقهاءه لا يجيزون في خيار العيب إلا الفسخ أو استبقاء المبيع بكل الثمن. أما فقهاء الشريعة الآخرين فانهم يخيرون المشترى بين فسخ البيع أو المطالبة بجزء الثمن، مقابل الجزء الذي فات من المبيع بظهور عيب فيه. وهو ما أخذ به المشرع القانون المدني الفرنسي في المادة (1644) منه. ينظر: د. جعفر الفضلي، مرجع سابق، ص 140.

30 ينظر: نص المادة (569) من القانون المدني العراقي، التي جاء فيها " لا تسمع دعوى ضمان العيب فيما بيع بمعرفة المحكمة أو الجهات الحكومية الأخرى بطريق المزايدة العلنية"؛ تقابل نص المادة (454) من القانون المدني المصري، التي جاء فيها "ولا ضمان للعيب في البيوع القضائية ولا في البيوع الإدارية إذا كانت بالمزاد".

31 ينظر: نص المادة (569) من القانون المدني العراقي التي جاء فيها " لا تسمع دعوى ضمان العيب فيما بيع بمعرفة المحكمة او الجهات الحكومية الاخرى بطريق المزايدة العلنية." ؛ د. سعدون العامري، الوجيز في شرح العقود المسماة، في البيع والإيجار، الطبعة الثالثة، مطبعة العاني، بغداد، 1974، ص 157؛ د. عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، ج4، البيع والمقايضة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2011، ص 732.

32 ثامر عبد الجبار عبد العباس، التنظيم القانوني للمزاد الإلكتروني، دراسة مقارنة، ط1، المركز العربي للنشر والتوزيع، مصر، القاهرة، 2017، ص 296.

33 د. غني حسون طه، مرجع سابق، ص 311.

34 حيث جاء في الفقرة (ثانياً) من المادة الثالثة من القانون: لا تسري أحكام هذا القانون على ما يأتي: و- إجراءات المحاكم والإعلانات القضائية والإعلانات بالحضور وأوامر التفتيش وأوامر القبض والأحكام القضائية".

35 د. غني حسون طه، مرجع سابق، ص 312.

DOI: http://dx.doi.org/10.25098/8.2.18

Distributed under the terms and conditions of the License 4.0 (CC BY-NC-ND 4.0)

والأحكام على عدم ضمان كوبارت لمسألتين،هما "عدم ضمانة الصلاحية لغرض محدد، وعدم ضمانة القابلية للعرض في السوق"[36]. وهو ما يعني أن شركة كوبارت لا تلتزم بضمان العيوب الخفية المقرر في القواعد العامة.

وإذا كان ضمان العيوب الخفية المقرر في القانون المدني، غرضه الرئيسي أن يحقق للمشتري حيازة نافعة. فالملاحظ أن المبيع في مزاد كوبارت محله السيارات المستعملة والمتضررة، أي التي فيها عيوب قد لا تجعلها صالحة للغرض المعدة له أصلاً. ومن ثم يكون من المتوقع على المشتري في مزاد كوبارت أن يكتشف عيوب فيها بعد الشراء، وهو ما يعني عدم قدرته في الرجوع بالضمان على الشركة.

وبناء على ماسبق فأننا نجد أن طبيعة المبيع في مزاد كوبارت الإلكتروني، تُؤثر في مدى إمكانية ضمان الشركة البائعة للعيب الخفي من عدمه، إذ أنها قد جعلت الشركة غير ضامنة للعيب الخفي لكونها تبيع سيارات مستعملة في مزادها الإلكتروني.

كما أن نص شركة كوبارت المقرر لأعفاءها من أي ضمان في السيارة المبيع بمزادها الإلكتروني، لا يتعارض مع حكم القواعد العامة المقررة في القانون المدني العراقي، والتي أجازت للأطراف المتعاقد الأتفاق المسبق أو اللأحق لتعديل أحكام ضمان العيب الخفي في المبيع، ومنها الأتفاق على الأعفاء نهائياً من الضمان[37].

فشرط عدم الضمان يتحول الى شرط مألوف في بعض العقود، كما لو كان المبيع من الاشياء المستعملة كالسيارات. فالبائع لا يضمن العيوب الناشئة عن الاستعمال المألوف. ويمكن أن يستشف عدم الضمان من ظروف الحال، كمن يشتري شيئاً بثمن زهيد لا يتناسب اطلاقاً مع قيمته الحقيقية لو كان خالياً من العيب[38].

والجدير بالذكر أن شرط عدم الضمان أكثر ما يدرج في عقود الإذعان، التي يستقل فيها المدين بوضع قانون العقد، ليجد الدائن نفسه مرغماً على قبوله من دون أن يحصل في نظير الرضاء به، على تضحية تقابله في جانب المدين[39]. وهو ما يحصل بالنسبة لشروط وأحكام العضوية في الكوبارت.

أما بالنسبة لضمان الصلاحية، فقد يشترط المشترى على البائع أن يضمن له صلاحية المبيع للعمل مدة معينة، سنة أو سنتين أو نحو ذلك. فالمشترى في هذه الحالة لا يشترط خلو المبيع من العيوب فحسب، بل يشترط أيضاً صلاحية المبيع للعمل بقطع النظر عما إذا كان فيه عيب أو لم يكن[40].

وقد جاء في شروط وأحكام العضوية أنه: " إلا إذا نص على خلاف ذلك صراحةً بموجب القانون المعمول به، جميع المركبات يتم بيعها على أسس كما هي حيث هي، بدون أي ضمانة، صريحة أو ضمنية" كما أكدت على عدم ضمان كوبارت ملائَمة السيارة المبيعة بالمزاد لغرض محدد، وكذلك عدم ضمان القابلية للعرض في السوق"[41].

فالأصل في بيع مزاد كوبارت أن السيارات يتم بيعها بالحالة التي هي عليها " كما هي"، أي مع الاضرار والعيوب التي فيها، والتي يمكن أن تجعلها غير صالحة للأستعمال بصورة عامة، أو لأستعمالها لغرض معين، إلا بعد إجراء الأصلاحات الضرورية عليها من قبل المشتري الراسي عليه المزاد.

فشروط وأحكام العضوية صريحة في تقرير عدم ضمان كوبارت صلاحية السيارة المبيعة، سواء ما تعلق بصلاحيتها للاغرض المعدة لها، أو صلاحيتها لغرض معين. مع أنه يجوز أن ينص في حالات معينة على ضمان صلاحيتها، وذلك إذا ورد مثل هكذا تعهد صريح ضمن الأعلان عليها في المزاد الإلكتروني.

36 ينظر: الفقرة (أ) من القسم الأول من شروط وإحكام العضوية.
37 ينظر: نص المادة (568) من القانون المدني العراقي. وذلك ما لم يثبت تعمد البائع أخفاء العيب.. يُنظر: نص الفقرة (2) من المادة (568) من القانون المدني العراقي.
38 د. جعفر الفضلي، مرجع سابق، ص 148.
39 د. محمود جمال الدين زكي، مشكلات المسؤولية المدنية، ج2، مطبعة جامعة القاهرة، 1978، ص 43.
40 د. رمضان محمد أبو السعود، مرجع سابق، ص 367. والغالب أن يقترن بمدة معينة يكون فيها البائع مسؤولاً عن الضمان، كاشتراط سنة لصلاحية البطارية الكهربائية. ويكون التعويض عادة في هذا الضمان أن البائع يصلح المبيع حتى يعود صالحاً للعمل، وإذا لم يكن قابلا للإصلاح أبدله بمثيل له يكون صالحاً. ينظر: نص المادة المادة (455) منه. ولا يوجد مقابل لها في القانون المدني العراقي.
41 ينظر: الفقرة (أ) من القسم الأول من شروط وإحكام العضوية.

DOI: http://dx.doi.org/10.25098/8.2.18
Distributed under the terms and conditions of the License 4.0 (CC BY-NC-ND 4.0)

وبخصوص ضمان مطابقة المبيع، الذي يعرف بأنه: " ضمان يلتزم بموجبه البائع بتسليم المشتري مبيعاً مطابقا للمواصفات المتفق عليها في العقد كما يلزم أن يكون مطابقاً للغرض" [42]. ولكي يكون البائع مسؤولاً عن عدم المطابقة، فأنه يتعين على المشتري متى تسلم المبيع أن يبادر إلى فحص المبيع للتأكد من مطابقته مع ما تم الاتفاق عليه، فان تباطئ عن فحصه، عد ذلك قبولاً منه للمبيع، ومن ثم يسقط حقه في الضمان، أن كان المبيع خالياً من الصفات المتفق على وجودها[43].

وقد نصت بعض المزادات الإلكترونية على ضمان عدم المطابقة، كما في مزاد أيباي الإلكتروني، الذي جاء فيه:" يمكن للمشتري أستخدام خدمة أسترداد الأموال في حالة: ... 2- عندما تكون مواصفات المبيع غير مطابقة لما تم عرضه في المزاد" [44].

أما ضمان المطابقة في عقد شراء السيارات في مزاد الكوبارت الإلكتروني، فقد ورد في شروط وأحكام العضوية بأن: " كوبارت ووكلاء بيع مركباتها يخلون مسؤوليتهم صراحة عن دقة جميع البيانات أو بعضها والمزودة للأعضاء بخصوص المركبات، سواء كانت على صورة كتابية أو شفهية أو رقمية. حيث تعتبر هذه البيانات الخاصة بالمركبة والمزودة من Copart لوكلاء بيع المركبة هو من أجل توفير ظروف مناسبة فقط، ولا يجوز للأعضاء الاعتماد على بيانات المركبة في تحديد رغبتهم في المزايدة على المركبة المعروضة للبيع، أو السعر المقدم لها عبر كوبارت"[45].

فيفهم مما سبق أن كوبارت لا تلتزم بضمان مطابقة السيارة المبيع في المزاد للمعلومات والبيانات التي يتم عرضها قبل وأثناء البيع. أي أنها معفية من التزام ضمان عدم المطابقة. ومن أمثلة عدم ضمان كوبارت للمطابقة، هو أنها لا تضمن توفير المفاتيح لأي مركبة مبيعة من خلالها، وذلك بصرف النظر عما إذا كانت المفاتيح موجودة في صور المركبة على الإنترنت، أو موجودة في المركبة قبل وقت الشراء[46].

هذا فيما يتعلق في حالة الشراء المباشر بمزاد كوبارت الإلكتروني، أما في حالة الشراء غير المباشر أي عن طريق الوسيط الإلكتروني، فأنه في حالة الشراء عن طريق هذا الوسيط، فأن الوسيط يضمن للمشتري مطابقة السيارة التي تم شرائها بالمزاد مع الصور التي أخذت لها بعد الشراء وقبل الشحن، فأذا وجد المشتري من خلال الوسيط وقت تسليم السيارة له عدم مطابقتها لصور ما قبل الشحن، فأن الوسيط يكون مسؤولاً عن ذلك، إما بتعويض المشتري وإما بأصلاح الضرر أو النقص الحاصل بالسيارة ما بعد الشحن الى وقت التسليم[47].

يظهر من كل ماسبق، أن الأحكام المطبقة على إلتزامات البائع، شركة كوبارات، هي تلك المقررة في شروط وأحكام العضوية، وأن بعض هذه الأحكام يتفق مع القواعد العامة المقررة في القانون المدني العراقي، إلا أن غالبيتها جاء مخالف لها، كتلك المتعلقة بتحمل المشتري تبعة هلاك السيارة بعد الشراء وقبل التسليم، وكتلك التي تجعل مسؤولية الشراء عن الضرر الذي يلحق السيارة بعد الشراء وقبل التسليم قاصر على الفرق بين سعر الشراء الأصلي وسعر إعادة البيع، بينما تقرر القواعد العامة دفع تعويض للمشتري عن نقص قيمة المبيع قبل التسليم، من دون أن تحدد طريقة تقديره[48]. كما أن شركة كوبارات لا تضمن صلاحية السيارة من العيوب أو صلاحيتها لغرض معين أو ضمان المطابقة، لأنها تبيع السيارة بالمزاد، وفق قاعدة "كما هي".

---

42 ايمان طارق شكري وحيدر عبد الهادي، جزاء الإخلال بالمطابقة في عقد البيع، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية، جامعة بابل، ع 4، س السادسة، 2016، ص 4.

43 د . سعدون العامري، مرجع سابق، ص 150.

44 ينظر: موقع مزاد أيباي الإلكتروني، خدمة أسترداد الأموال.

https://www.ebay.com/

أخر زيارة//2023/3/3

45 ينظر: الفقرة (أ) من القسم الأول من شروط وإحكام العضوية.

46 ومن بقية الضمانات التي تعفي كوبارت نفسها تجاه المشترين لمركباتها، أنها لا تضمن أن تكون المركبات مجهزة بأي لوحات لرقم تعريف المركبة أو أياً منها. كما أنها لا تضمن استيفاء المركبة لشروط الانبعاثات المحلية أو متطلبات السلامة أو إمكانية تعديلها لمطابقتها. ينظر: الفقرة (أ) من القسم الأول من شروط وإحكام العضوية. والمتاحة على الموقع الإلكتروني:

https://www.copart.com/content/us/en/member-terms-and-conditions?intcmp=web_footer_termsandconditions_en

أخر زيارة// 2023/2/15

47 مقابلة مع وسيط شركة كوبارت في العراق (شركة البلداوي لتجارة السيارات الأمريكية، تمت في موقع الشركة الوسيط في مدينة بغداد بتاريخ 2023/1/13.

48 يُنظر: الفقرة (2) من المادة 547 من القانون المدني العراقي.

Distributed under the terms and conditions of the License 4.0 (CC BY-NC-ND 4.0)

المطلب الثاني: إلتزامات المزايد (المشتري) في مزاد كوبارت الإلكتروني

يلزم المشتري الراسي عليه المزاد، بثلاثة إلتزامات رئيسية، هي: إلتزامه بدفع الثمن، وإلتزامه بدفع مصاريف العقد (الرسوم)، وإلتزامه بتسلم السيارة المشتراة في المزاد. وهو ما سنبحثه في الفروع الثلاثة التالية:

الفرع الأول: إلتزام المشتري بدفع الثمن

يعد إلتزام المشتري بدفع الثمن في عقد البيع عموماً، من أهم الالتزامات المترتبة على عاتقه، والثمن مبلغ من النقود يتفق عليه المتعاقدان، يلتزم المشتري بدفعه وفقاً للشروط التي يقررها العقد[49]. لذا يجب أن يكون الثمن الذي يلتزم المشتري بدفعه للبائع مبلغاً من النقود، ويجب أن يكون معيناً تعييناً حقيقياً لا صورياً.

أما بالنسبة لزمان دفع الثمن، فأنه وفقا للقواعد العامة في حال إذا لم يرد نص يحدد زمان دفع الثمن، فأنه يستحق عند تسليم المبيع الى المشتري، ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك[50].

أما عن جزاء الإخلال بالوفاء بالثمن، فوفقا للقواعد العامة، يكون للبائع الحق في حبس المبيع وعدم تسليمه للمشتري لحين الوفاء بالثمن من قبله. كما يكون له في جميع الحالات، طلب التنفيذ العيني، أو فسخ عقد البيع مع التعويض[51].
وفيما يتعلق بمزاد كوبارت الإلكتروني، فإن أول ما يلزم المشتري بالمزاد بدفعه هو الرسوم المترتبة في ذمته. إذ جاء في شروط وإحكام العضوية على أنه: " يوافق جميع الأعضاء على دفع رسم العضوية والرسوم الأخرى التي تنطبق على كل مركبة يتم شراؤها. وأن رسوم العضوية تنطبق على جميع العناصر التي يتم شراؤها في صفقات كوبارت، بما في ذلك عناصر الخردة المتنوعة المدرجة ضمن (بضائع أخرى)"[52].

كذلك جاء فيها: " تخضع جميع الرسوم للتغيير بدون اشعار مسبق. وأن العضو هو وحده المسؤول عن التحقق من الرسوم المطبقة قبل تقديم عرض السعر على المركبة" [53].

أما بخصوص طريقة دفع ثمن السيارة المشتراة بمزاد كوبارت الإلكتروني من قبل المشري، فالملاحظ أن أغلب العقود الإلكترونية تحرص على ضرورة تحديد آلية الوفاء للإلتزامات المالية المترتبة على عاتق الطرف المدين[54]. وهو ما قررته شروط وأحكام العضوية لشركة كوبارت، فقد جاء في شروط وأحكام العضوية أنه: " من الممكن دفع ثمن المركبات والرسوم من خلال الحوالة البنكية، الشيك المصرفي أو الحوالة المالية البريدية. كما يمكن الدفع أيضاً، وذلك رهناً بموافقة كوبارت وتلبية لمتطلبات محددة، من خلال شيك الشركة، البطاقة الائتمانية أو بطاقة الحسم الفوري، أو التحويل الالكتروني للأموال" [55].

لذلك حددت كوبارت وسائل ودفع الثمن والرسوم والفوائد المترتبة بذمة العضو المشتري، وهذه الوسائل يمكن تقسيمها الى وسائل تقليدية (الحوالة البنكية أو المصرفية والشيك المصرفي)، ووسائل غير تقليدية (وسائل الدفع الإلكتروني). وكما يأتي:

---

49 ينظر: نص المادة (1/571) من القانون المدني العراقي، التي جاء فيها " يلتزم المشتري بدفع الثمن المتفق عليه وفق الشروط التي يقررها العقد وهو الذي يتحمل نفقات الوفاء". لا مقابل لها في القانون المدني المصري.
50 ينظر: نص المادة (536) من القانون المدني العراقي، التي جاء فيها " على البائع ان يسلم المبيع وتوابعه الى المشتري عند نقده الثمن، ولو شرط اخذ المبيع في وقت معين قبل نقده الثمن للبائع جاز". وقد نصت شروط وأحكام بعض المزادات الوسيطة على مدة معينة لدفع الثمن، كما في مزادات الإمارات (Mazadat)، بنصها على وجوب دفع الثمن عند رسو المزاد، أو خلال مدة أقصاها (48) ساعة. ينظر: موقع المزاد الإلكتروني:

www.emiratesauction.com

أخر زيارة// 2023/1/17
51 د. سعدون العامري، مرجع سابق، ص 167-168.
52 ينظر: الفقرة (أ) من القسم الخامس من شروط وإحكام العضوية.
53 ينظر: الفقرة (أ) من القسم الخامس من شروط وإحكام العضوية.
54 ينظر: د.حسين عبدالله عبدالرضا الكلابي، الوفاء الالكتروني كوسيلة لتنفيذ الالتزام/ دراسة قانونية، مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين، م14، ع 2، س 2012. ومتاح على الموقع الإلكتروني التالي:

https://www.iasj.net/iasj/download/de9130a27bbf5e7d

تاريخ الزيارة: 2022/12/13.
55 ينظر: الفقرة (1/ب)من القسم الخامس من شروط وإحكام العضوية.

DOI: http://dx.doi.org/10.25098/8.2.18
Distributed under the terms and conditions of the License 4.0 (CC BY-NC-ND 4.0)

أولاً: وسائل الدفع التقليدي

وتتمثل بكل من: الحوالة البنكية أو المصرفية، والشيك المصرفي، وكما يأتي:

1- **الحوالة البنكية (المصرفية):** عرفت الفقرة أولاً من المادة (258) من قانون التجارة العراقي النافذ رقم (30) لسنة 1984، النقل المصرفي بأنه " عملية يقيد المصرف بمقتضاها مبلغا معينا في الجانب المدين من حساب الامر بالنقل بناء على امر كتابي منه وفي الجانب الدائن من حساب اخر"[56]. فالنقل المصرفي عملية تفترض أولاً حسابين مصرفين لشخص واحد أو لشخصين مختلفين في مصرف واحد أو في مصرفين مختلفين، وصدور أمر بنقل مبلغ معين من حساب معين من شخص يطلق عليه بالآمر، ويقيد ذلك في الجانب المدين من حسابه، الى حساب أخر قد يعود لذات من أصدر الأمر أو شخص أخر يطلق عليه بالمستفيد، وقيد ذلك في الجانب الدائن من هذا الحساب[57].

وفي تطبيق هذه العملية على عملية دفع الثمن في مزاد كوبارت الإلكتروني، فأن العضو المشتري يقوم بأصدار أمر كتابي الى مصرفه لكي يقوم هذا المصرف بتحويل الثمن من حساب المشتري الى حساب شركة كوبارت، سواء أكان الحساب الأخير في نفس مصرف المشتري أو في مصرف أخر[58]. وهو ما أجازت الشروط والأحكام لمزاد كوبارت أستعماله لدفع الثمن للسيارة المشتراة بالمزاد[59].

2- **الشيك (الصك) المصرفي:** الشيك هو محرر منظم وفق شروط نص عليها القانون بموجبه يأمر الساحب شخصا أخر (المسحوب عليه) بأن يدفع عند الأطلاع مبلغاً معيناً من النقود الى شخص معين أو لحامله (المستفيد)[60]. والشخص الذي يأمره الساحب بالدفع وهو المسحوب عليه يكون دائماً بموجب قانون التجارة العراقي أحد المصارف، وهو المصرف الذي فيه أودع الساحب رصيد الشيك قبل أصداره[61].

فيمكن للمشتري عن طريق مزاد كوبارت الإلكتروني، تسديد ما في ذمته من ثمن عن طريق سحب شيك مصرفي بمبلغ الثمن وغيره من الرسوم والفوائد لمصلحة شركة كوبارت[62]. والغالب أن اللجوء الى هذه الوسيلة يكون بالنسبة للمشتري من كوبارت من داخل الولايات المتحدة الأمريكية، أما المشترين الخارجيين، فقد يستعملون وسائل دفع أخرى كالتحويل المصرفي أو التحويل الإلكتروني.

ثانياً: وسائل الدفع الإلكتروني

وتتمثل وسائل الدفع الإلكتروني بكل من: التحويل الإلكتروني، وبطاقات الدفع الإلكتروني، وكما يأتي:

1- **التحويل الإلكتروني:** التحويل الإلكتروني للأموال هو تحويل المال بأستخدام وسيلة إلكترونية، يتم بمقتضاها نقل مبلغ من حساب مصرفي الى حساب أخر عن طريق قيدين، أحدهما في الجانب المدين من حساب الأمر، والأخر في الجانب الدائن للمستفيد[63]".

56 تقابلها نص المادة (1/329) من قانون التجارة المصري النافذ رقم (17) لسنة 1999.
57 د. فاروق إبراهيم جاسم، الجوانب القانونية للتجارة الإلكترونية، مكتبة السنهوري، بيروت، 2016، ص 103.
58 وفي حالة كان النقل بين حسابين في مصرفين مختلفين، فأن العلاقات الناشئة عن هذين المصرفين تصفى عن طريق هيئة مشتركة هي غرفة المقاصة، وبفضلها تتقاصى حقوق البنوك دون أن يتم نقل النقود بينهما في كثير من الأحيان. ينظر في ذلك: د. علي جمال الدين عوض، عمليات البنوك من الوجهة القانونية، دار النهضة العربية، القاهرة، بلا سنة طبع، ص 173 وما بعدها.
59 ينظر: الفقرة (1/ب)من القسم الخامس من شروط وإحكام العضوية
60 د. فوزي محمد سامي و د. فائق محمود الشماع، القانون التجاري، الأوراق التجارية، العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، بلا سنة طبع، ص 311؛ د. فاروق إبراهيم جاسم، الوجيز في أحكام الأوراق التجارية، مكتبة السنهوري، بيروت، 2016، ص 202.
61 ينظر: المحامي عادل محسن ثامر الحاتمي، الشيك وأحكامه الصرفية والجنائية في القانون العراقي، معززاً بقرارات محكمة التمييز، مطبعة عصام، بغداد، 1990، ص 11؛ د. بلال الأنصاري، عمليات البنوك، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، 2017، ص 82-83؛ وللمزيد من أوجه الأختلاف، ينظر: د. علي جمال الدين عوض، مرجع سابق، ص 172.
62 ينظر: الفقرة (1/ب)من القسم الخامس من شروط وأحكام العضوية
63 د. عباس العبودي، شرح أحكام قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية رقم (78) لسنة 2012، دار السنهوري، بيروت، 2018، ص 201؛ د. جليل الساعدي، مشكلات التعاقد عبر شبكة الانترنيت، ط1، مكتبة السنهوري، بغداد، 2011، ص 141. د. محمود محمد أبو فروة، مسؤولية البنك المدنية عن عمليات التحويل الإلكتروني، دراسة مقارنة، ط1، دار وائل للنشر، الأردن، عمان، 2014، ص 32.

DOI: http://dx.doi.org/10.25098/8.2.18

Distributed under the terms and conditions of the License 4.0 (CC BY-NC-ND 4.0)

وقد أجاز المشرع العراقي في قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية رقم (78) لسنة 2012 تحويل الأموال بوسائل إلكترونية[64]، كما إلزم المؤسسات المالية التي تمارس أعمال التحويل الإلكتروني للأموال باتخاذ الإجراءات الكفيلة بتقديم خدمات آمنة للزبائن والحفاظ على سرية المعلومات المصرفية[65]. وعلى أن تنظم أعمال التحويل الإلكتروني للأموال بما في ذلك أعتماد وسائل الدفع الإلكتروني والقيد غير المشروع وأجراءات تصحيح الأخطاء والأفصاح عن المعلومات وأي أمور أخرى تتعلق بالأعمال المصرفية الإلكترونية بنظام يقترحه البنك المركزي[66].

وطبقاً لشروط وأحكام العضوية لكوبارت، يكون للمشتري دفع ثمن السيارة المشتراة من مزاد كوبارت الإلكتروني، من خلال التحويل الإلكتروني للثمن[67].

2- **بطاقات الدفع الإلكتروني:** تعد بطاقات الدفع الإلكتروني أحدى وسائل الدفع الإلكتروني التي أفرزها التطور التقني في ميدان العمل المصرفي، ويطلق عليها تسميات عديدة، كبطاقات الأعتماد أو البطاقات البنكية أو بطاقات الدفع البلاستيكية[68]. وللبطاقات المصرفية أنواع متعددة، إلا أن البطاقات المتعلقة بالدفع الإلكتروني نوعان، هما:

أ- بطاقة الوفاء (Debit Cartd)

تخول هذه البطاقة حاملها وفاء ثمن السلع والخدمات التي تعاقد عليها من بعض المحلات التجارية التي تقبلها بموجب أتفاق مع الجهة المصدرة لها، وذلك بتحويل ثمن البضائع والخدمات من حساب العميل المشتري الى حساب التاجر البائع[69]. ويتطلب أصدار هذه البطاقة وجوب قيام الشخص الراغب بالحصول عليها بفتح حساب لدى الجهة أو المؤسسة المصدرة للبطاقة وأيداع مبلغ لا يقل عن حد معين[70].

ويتم أستخدام بطاقة الوفاء لتسديد الدين بأحدى طريقتين، الأولى: هي الطريقة غير المباشرة، حيث يقدم العميل بطاقته الى التاجر الذي يدون معلومات عن مشتريات العميل وبيانات عن بطاقته على نسخ متعددة يوقعها حامل البطاقة، ثم يرسل التجار نسخة من هذه البيانات الى الجهة المصدرة للبطاقة ليتم تسديدها[71]. أما الطريقة الثانية، فهي الطريقة المباشرة، وتتم من خلال تسليم العميل البطاقة الى محاسب المحل التجاري، الذي يمررها على جهاز إلكتروني للتأكد من وجود رصيد كاف في البنك يغطي مشتريات العميل. ولا تتم هذه العملية إلا بعد أن يدخل العميل رقماً سرياً في الجهاز (P.I.N) فأن أدخل العميل هذا الرقم، وفوض البنك بتحويل المبلغ المطلوب من حسابه الى حساب التاجر؛ فأن عملية التحويل هذه تتم بشكل مباشر[72].

وطبقاً لشروط واحكام العضوية لكوبارت، فأن بطاقات الوفاء المسموح بها لوفاء الثمن من قبل المشتري بالمزاد، هي بطاقات الحسم أو الوفاء الفوري، أي التي يتم بمجرد تقديمها تحويل الثمن من حساب المشتري صاحب البطاقة الى حساب الشركة[73]

64 ينظر: نص المادة (٢٤) من قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية العراقي، التي جاء فيها " يجوز تحويل الأموال بوسائل إلكترونية " .
65 ينظر: نص المادة (٢٥) من قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية العراقي، التي جاء فيها "على كل مؤسسة مالية تمارس أعمال التحويل الإلكتروني للأموال اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتقديم خدمات مأمونة للزبائن والحفاظ على سرية المعاملات المصرفية".
66 ينظر: نص المادة (27) من قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية. وقد صدر نظام الدفع الإلكتروني للأموال رقم (3) لسنة 2014، ونشر في الوقائع العراقي في العدد (4326) بتاريخ 2014/6/23. وعرفت الفقرة (خامساً) من المادة الأولى منه الفع الإلكتروني بأنه: " مجموعة من الوسائل والإجراءت والقواعد الخاصة بعملية تحويل الأموال بين المشاركين داخل النظام على أن يكون إنتقال الأموال من خلال إستخدام البنية التحتية لأنظمة الدفع". للمزيد ينظر: د. ئافان عبد العزيز رضا، وسائل الدفع والوفاء الإكترونية، بحث مقبول للنشر في مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك، بموجب الكتاب رقم (778) والصادر بتاريخ 2023/9/27.
67 ينظر: الفقرة (1/ب)من القسم الخامس من شروط وإحكام العضوية.
68 د. فاروق إبراهيم جاسم، الجوانب القانونية للتجارة الإلكترونية، مرجع سابق، ص 127.
69 د. جليل الساعدي، مرجع سابق، ص 131؛ د. حسين عبد الله ، مرجع سابق، منشور على الموقع التالي:
https://www.iasj.net/iasj/download/de9130a27bbf5e7d
تاريخ الزيارة: 2022/12/13.
70 د. بلال الأنصاري، مرجع سابق، ص 53؛ د. فاروق إبراهيم جاسم، مرجع سابق، ص 130.
71 د. جليل الساعدي، مرجع سابق، ص 31؛ د. فاروق إبراهيم، مرجع سابق، ص 131-132. د. حسين عبد الله ، مرجع سابق، منشور على الموقع التالي:
https://www.iasj.net/iasj/download/de9130a27bbf5e7d
72 د. جليل الساعدي، مرجع سابق، 132؛ د. فاروق إبراهيم، مرجع سابق، ص 131.
73 ينظر: الفقرة (1/ب)من القسم الخامس من شروط وإحكام العضوية.

DOI: http://dx.doi.org/10.25098/8.2.18
Distributed under the terms and conditions of the License 4.0 (CC BY-NC-ND 4.0)

المجلة العلمية لجامعة جيهان – السليمانية ص:347-365
المجلد (8) – العدد (2)، كانون الأول 2024
ISSN 2520-7377 (Online), ISSN 2520-5102 (Print)

ب- **بطاقة الائتمان (Credit Card)**

يخول هذا النوع من البطاقات حامله، الحق في الحصول على تسهيل أتماني من مصدرها، فحامل هذه البطاقة يقوم بتقديمها للتاجر ويحصل على السلع والخدمات التي يريدها، ويتم دفع ثمنها من الجهة المصدرة للبطاقة والتي لا تعود مباشرة على حاملها، وأنما تمنحه أجلاً متفقاً عليه لسداد قيمة مشترياته على شكل دفعات وفي حدود سقف معين مسبقاً. ومن أمثلتها، بطاقة الفيزا كارد والماستر كارد وأمريكان أكسبريس[74].

ورغم إجازة شروط وأحكام العضوية لشركة كوبارت الوفاء عن طريق التحويل الإلكتروني، وعن طريق بطاقة الأئتمان؛ إلا أن الشروط قد أستلزمت ضرورة الحصول المسبق على موافقة كوبارت على الوفاء بهذه الوسائل، وعلى أن يكون اللجوء الى هذه الوسائل ضمن حدود معينة[75].

وفيما يتعلق بالجزاء المترتب عن عدم الثمن من قبل المشتري، فقد جاء في شروط وأحكام العضوية، أنه "بعد مرور 30 يومًا من تاريخ البيع، تُفرض رسوم مالية قيمتها تعادل 1.5% شهريًا (18 % سنويًا) أو الحد الأقصى المسموح به قانونًا على أي رصيد غير مدفوع حتى سداد المبلغ كاملًا لصالح كوبارت"[76].
وإذا كان دفع الثمن من قبل العضو غير مقبول، كما لو كان الشيك المصرفي غير مقبول من قبل بنك العضو المشتري، فأن شروط وأحكام العضوية تقرر "على أن يوافق الأعضاء على تحملهم المسؤولية الشخصية عن سداد أي شيكات مصرفية، أو حوالات مالية، أو شيكات مرفوضة الدفع"[77].

عندها يجب على العضو في حال وجود شيكات مصرفية، أو حوالات مالية، أو شيكات مرفوضة الدفع، السداد خلال يومين من استلام إخطار من Copart بالشيك مرفوض الدفع، وكذلك دفع رسوم المتابعة الخاصة بـ Copart، وجميع تكاليف التحصيل، أو أيًا منها، والتي تتضمن ولا تقتصر على، رسوم وكالة التحصيل، والرسوم الإدارية، وأتعاب المحاماة وتكاليف المحكمة[78].

وفي حال لم يتم دفع ثمن المركبة خلال المدة التي حددتها منشأة كوبارت التي تم فيها بيع المركبة، فأن العضو يوافق على أن للشركة أن تقوم بإلغاء صفقة البيع، أو إعادة عرض المركبة للبيع، والعضو هو المسؤول عن دفع رسم إعادة البيع، إضافة إلى أي تكاليف تحصيل، بما في ذلك تكاليف المحكمة وأتعاب المحامي المعقولة. علماً بأن رسوم إعادة البيع قد تتفاوت بحسب المنشأة. كما يوافق العضو على التحقق من رسوم إعادة البيع قبل أن يقدم عرض السعر على المركبات[79].

وبخصوص وقت دفع العضو ثمن المركبة المشتراة بمزاد كوبارت، فقد جاء في شروط وأحكام العضوية أنه: " يجب دفع جميع الرسوم والمبالغ المستحقة على المركبات قبل التسليم، وذلك إذا لم يتم إعداد التسليم الأوتوماتيكي. وفي حالة التأخر عن الدفع، فأنه ستترتب رسوم التخزين على جميع المركبات التي يتم تعيينها للتسليم بعد انقضاء مدة مهلة الدفع" [80].

وأخيراً، فقد حددت شروط وأحكام العضوية أولويات عملية الدفع من قبل العضو، إذ يجب أن تكون بالترتيب التالي:

الأولى: لتسديد أي رسوم غير مدفوعة (بما في ذلك وبدون الاقتصار على رسوم تسجيل العضو، رسوم المشتري، رسوم الراحة، التخزين، التحميل أو البوابة، التأخر في الدفع، إعادة البيع، والتسليم).

74 د. بلال الأنصاري، مرجع سابق، ص 54.
75 ينظر: الفقرة (1/ب)من القسم الخامس من شروط وإحكام العضوية. يذكر أن الثمن طبقاً لشروط وأحكام العضوية، يجب أن يكون بالدولار الامريكي حصراً. وهذا الحكم لا يتعارض مع القانون العراقي، الذي أجاز لأطراف العقد أستخدام أية عملة نقدية لدفع الإلتزامات الناجمة عنه، وذلك بموجب نص المادة (37) من قانون البنك المركزي العراقي رقم (56) لسنة 2004 وتعديلاته، التي جاء فيها " يجوز لطرفي أي عقد او غيره من المعاملات أو التصرفات الطوعية، ... ان يتفقا على تحديد استخدام اية عملة نقدية لدفع التزامات. ويجوز تسديد أية ديون أو التزامات قانونية تنشا عن أي عقد او أي معاملة او صفقة، ... باية عملة نقدية يتم الاتفاق عليها كعملة الدفع، ويجوز للاتفاق الذي يتم بموجب هذه المادة ان يذكر صراحة او يستخلص ضمنيا من خلال الظروف المحيطة، بما في ذلك سير المعاملات والأعراف التجارية وسير الأدا ".
كما يمكن الاطلاع على وصف أكثر تفصيلاً عن خيارات الدفع المتاحة للأعضاء في المواقع الالكترونية الخاصة بكوبارت أو من خلال الاتصال مع خدمة الأعضاء في كوبارت. ينظر: الفقرة (1/ب)من القسم الخامس من شروط وإحكام العضوية.
76 ينظر: الفقرة (2/ب) من القسم الخامس من شروط وإحكام العضوية.
77 ينظر: الفقرة (3/ب) من القسم الخامس من شروط وإحكام العضوية.
78 ينظر: الفقرة (2/ب) من القسم الخامس من شروط وإحكام العضوية.
79 ينظر: الفقرة (ث) من القسم الخامس من شروط وإحكام العضوية.
80 ينظر: الفقرة (ح) من القسم الخامس من شروط وإحكام العضوية.

DOI: http://dx.doi.org/10.25098/8.2.18

Distributed under the terms and conditions of the License 4.0 (CC BY-NC-ND 4.0)

الثانية: لتسديد ثمن بيع أي من المركبات التي اشتراها العضو. فمثلاً، إذا دفع العضو مبلغ 2,000$، لكن يوجد رسوم إعادة بيع قائمة مترتبة عليه بقيمة 1,000$، ستقوم كوبارت بتخصيص أول 1,000$ من أجل تسديد رسوم إعادة البيع الغير مدفوعة، بينما يتم تخصيص ال 1,000$ المتبقية من أجل دفع ثمن المركبات[81].

كذلك فأن العضو يوافق على أن كوبارت غير ملزمة بتخليص المركبات أو ملكيات المركبات حتى يتم دفع الرسوم كاملة[82].

يظهر مما سبق، أن دفع الثمن من قبل المشتري الراسي عليه المزاد في الكوبات هو أهم إلتزام يقع عليه، لذلك فقد نظمت شروط وأحكام العضوية للشركة هذا الإلتزامات بأحكام مفصلة، وجعلت قيام الشركة بتنفيذ إلتزاماتها يتوقف على قيام المشتري بدفع الثمن. كما سمحت للمشتري أستعمال وسائل غير تقليدية (إلكترونية) لدفع الثمن، بالإضافة إلى الوسائل التقليدية المعروفة.

والذي يتضح مما سبق، أن الوسائل المقررة لدفع الثمن في شروط وأحكام العضوية لشركة كوبارت لا تتعارض مع الأحكام المقررة فب القانون العراقي، وتحديداً في قانون التجارة النافذ رقم (30) لسنة 1984، وكذلك قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية رقم (78) لسنة 2012. كما أن دفع الثمن بالعملة الأجنبية (الدولار الأمريكي)، لا يتعارض مع قانون البنك المركزي العراقي النافذ رقم (56) لسنة 2004.

الفرع الثاني: إلتزام المشتري بدفع مصاريف العقد (الرسوم) في مزاد كوبارت

وفقاً للقواعد العامة فإن نفقات البيع ورسوم التسجيل وغيرها من الرسوم وأجرة كتابة السندات والصكوك وغير ذلك من المصروفات التي يقتضيها البيع تكون على المشتري، ما لم يوجد اتفاق أو عرف يقضي بغير ذلك[83]. لذا فإن المشتري هو من يتحمل المصاريف والرسوم اللازمة لدفع الثمن، وغيرها من الرسوم التي تتطلب سداد الثمن والإجراءات الأخرى لعملية البيع، إلا إذا اتفق الأطراف على غير ذلك، كأن يتفق الأطراف على أن يتحملها البائع، أو أن تكون مناصفة بينهما.

وفي عقد شراء السيارات بمزاد كوبارت الإلكتروني، يتحمل المشتري الى جانب دفع ثمن السيارة، دفع رسوم متعددة تفرض عليه قبل الشراء وبعدها. فمن الرسوم المفروضة عليه قبل الشراء هي رسوم التسجيل وأكتساب العضوية في الكوبارت، أما الرسوم المفروضة عليه بعد الشراء، فمنها رسوم التأخير في أستلام السيارة المشتراة من كوبارت، ورسوم التخزين، والرسوم المفروضة على التأخير في دفع الثمن، وغيرها من الرسوم ...[84] .

الفرع الثالث: إلتزام المشتري بتسلم المبيع في مزاد كوبارت الإلكتروني

تقضي القواعد العامة بأنه يجب أن يتسلم المشتري المبيع في الزمان والمكان المتفق عليهما في العقد أو بما يقتضيه العرف، فإذا لم يوجد اتفاق أو عرف فيجب على المشتري ان يتسلم المبيع فور تسليمه له، وان ينقله دون إبطاء إلا ما يقتضيه النقل من زمن، وبالنسبة لنفقات تسلم المبيع، فأنها على المشتري، إلا إذا وجد عرف أو اتفاق يقضي خلاف ذلك[85].

لذلك يتوجب على المشتري أن يتسلم المبيع في المكان الذي يوجد فيه عند إبرام العقد إن كان المبيع معيناً بالذات، أو في موطن البائع إن كان المبيع معيناً بالنوع، ويجب على المشتري أن يتولى نقله[86]. أما إذا أخل المشتري بتسلم المبيع في الزمان والمكان المحددين، كان للبائع أن يطلب من المحكمة بعد إعذار المشتري بتنفيذ التزامه جبراً من القضاء، وله أن يطلب فرض غرامة تهديدية عن كل مرة يتأخر فيها عن التنفيذ[87]. كما يكون للبائع أن يطلب وضع المبيع تحت الحراسة، أو بيعه بالمزاد العلني وإيداع الثمن لدى خزينة المحكمة، إن كان المبيع مما يؤدي التأخير في استلامه إلى التلف أو يكلف نفقات باهضة[88]. وإن لم يرغب البائع في التنفيذ العيني، جاز له أن يطلب الفسخ مع التعويض، إن كان له مقتضى[89].

81 ينظر: الفقرة (خ) من القسم الخامس من شروط وإحكام العضوية.
82 ينظر: الفقرة (خ) من القسم الخامس من شروط وإحكام العضوية.
83 ينظر نص المادة (583) من القانون المدني العراقي. تقابلها نص المادة (٤٦٢) من القانون المدني المصري.
84 ينظر على سبيل المثال ما نصت عليه الفقرة (2/ب) من القسم الخامس من شروط وأحكام العضوية، التي جاء فيها " بعد مرور 30 يومًا من تاريخ البيع، تُفرض رسوم مالية قيمتها تعادل 1.5% شهريًا (18 % سنويًا) أو الحد الأقصى المسموح به قانونًا على أي رصيد غير مدفوع حتى سداد المبلغ كاملًا لصالح كوبارت"
85 ينظر: نص المادة (586) من القانون المدني العراقي. ينظر أيضاً: د. غني حسون طه، مرجع سابق، ص356 -357.
86 د. محمود عبد الرحمن محمد، الوجيز في عقد البيع، دار النهضة العربية، القاهرة، بلا سنة نشر، ص٣٠٢.
87 د. جعفر الفضلي، مرجع سابق، ص 165.
88 ينظر: نص المادة (1/387) من القانون المدني العراقي.
89 د. جعفر الفضلي، مرجع سابق، ص 165-166.

DOI: http://dx.doi.org/10.25098/8.2.18
Distributed under the terms and conditions of the License 4.0 (CC BY-NC-ND 4.0)

أما من حيث نفقات تسلم المبيع، فالمشتري هو من يتحملها ما لم يوجد اتفاق على غير ذلك، وفقاً للقواعد العامة في القانون المدني[90].
وفيما يتعلق بتسلم المشتري للسيارة المشتراة في مزاد كوبارت الإلكتروني، فقد جاء في شروط وأحكام العضوية، بأن: " يوافق العضو على الامتثال، والحرص على امتثال وكلاؤه وممثليه، مع جميع القوانين والأنظمة المطبقة عند قيامهم بإخراج المركبة من منشأة كوبارت، بما في ذلك تحميل وتأمين المركبات بشكل ملائم من أجل نقلها بشكل آمن" [91].

فالتسلم ونفقاته تقع على عاتق المشتري، كما جاء أيضاً أنه: " وفي حالة قيام موظفو كوبارت بتحميل المركبات التي تم شراؤها بناءاً على طلب العضو، فأن موظفو كوبارت لا يتحملون مسؤولية التأكد من تحميل وتأمين المركبات بشكل ملائم من أجل نقلها بشكل آمن. كما لا تتحمل كوبارت في أي حال من الأحوال أي مسؤولية عن الأضرار التي تحدث نتيجة تحميل أو تأمين المركبة بشكل غير آمن وغير ملائم لنقلها"[92].

وفي حالة الأضرار الناجمة عن التسليم: " فأن المشتري يوافق على تعويض كوبارت والدفاع عنها وإبراء ذمتها من جميع المطالبات، والأضرار والخسائر والمسؤوليات والالتزامات والتكاليف والنفقات (بما في ذلك أتعاب المحامي) التي تنشأ عن أو تتعلق بعدم قيام العضو أو وكيله أو ممثله بتحميل أو تأمين المركبة بشكل ملائم لنقلها بشكل آمن" [93].

وفيما يتعلق بحالة السيارة وقت التسلم، فقد جاء في شروط وإحكام العضوية: "أنه في حال إخراج المركبة من منشأة كوبارت، لن تكون كوبارت مسؤولة تحت أي ظرف عن المطالبات التي تتبع ذلك والمتعلقة بالأضرار أو الخسائر من أي نوع أو طبيعة مهما كانت، حيث يتم تسليم المركبة كما هي"[94].

كما حددت شروط وأحكام العضوية، مدى مسؤولية كوبارت عن الأضرار الناجمة عن التسلم، حيث جاء فيها: " أنه في الحالات التي تكون فيها كوبارت هي المسؤولة عن الأضرار التي لحقت بالمركبة، يجب أن تقتصر مسئولية كوبارت عن تعويض الأضرار بالأقل مما يلي: مبلغ الإنخفاض في قيمة المركبة حسب التقدير المعقول الذي تقوم به كوبارت، أو سعر البيع في المزاد، اذ يجب في هذه الحال على العضو إعادة المركبة إلى كوبارت. ويمكن لكوبارت، حسب تقديرها وحدها، إعادة بيع المركبة في عمليات البيع الخاصة بها، والفرق بين سعر البيع الأصلي وسعر إعادة البيع يجب أن يكون المبلغ النهائي للإنخفاض في قيمة المركبة"[95].

كما جاء في شروط وإحكام العضوية، بالنسبة لأخلال المشتري بإلتزامه بتسلم المركبات التي تم شراؤها ولم يتم إخراجها من مرآب كوبارت أو منشآت التحميل، أنه " سيتم نقلها إلى مساحة تخزين مقفلة وسيتم تخليصها فقط عند دفع رسوم البوابة الإضافية ورسوم التخزين إذا انطبق ذلك"[96].

وفي حالة الشراء من خلال وسيط، فأن تسلم المشتري للسيارة يكون في المكان المتفق عليه ما بين الوسيط والزبون المشتري. وبحسب المقابلة التي أجريناها والسابق ذكرها، فأن تسلم السيارة وتسليمها يكون في أحدى المنافذ الحدودية للعراق.

يتضح مما سبق، أن المشتري من مزاد كوبارت الإلكتروني يلتزم بالإلتزامات المقررة في شروط وأحكام العضوية لشركة كوبارات، وأن هذه الإلتزامات لها خصوصية تميزها عن تلك الإلتزامات المنصوص عليها في القواعد العامة، من حيث تحديد طرق دفع الثمن والعملة اللازم دفع الثمن بموجبها. كما يلتزم بتسلم السيارة المشتراة بالمزاد، ودفع نفقات عقد الشراء، التي تتمثل برسوم الأشتراك في المزايدة وغيرها من الرسوم. والواقع أن ماهو مقرر من أحكام في الشروط والإلتزامات هو لمصلحة الطرف البائع، أي شركة كوبارات، وهو أمر طبيعي لكون الشروط والأحكام مقررة من قبلها فقط.

90 ينظر نص المادة (587) من القانون المدني العراقي. تقابلها نص المادة (464) من القانون المدني المصري.
91 ينظر: الفقرة (د) من القسم الثاني من شروط وإحكام العضوية.
92 ينظر: الفقرة (د) من القسم الثاني من شروط وإحكام العضوية.
93 ينظر: الفقرة (د) من القسم الثاني من شروط وإحكام العضوية.
94 ينظر: الفقرة (د) من القسم الثاني من شروط وإحكام العضوية.
95 ينظر: الفقرة (د) من القسم الثاني من شروط وإحكام العضوية.
96 ينظر: الفقرة (س) من القسم الثاني من شروط وإحكام العضوية.

DOI: http://dx.doi.org/10.25098/8.2.18

Distributed under the terms and conditions of the License 4.0 (CC BY-NC-ND 4.0)

الخاتمة

بعد الأنتهاء من بحثنا هذا الذي خصصناه لموضوع آثار عقد بيع السيارات بمزاد كوبارت الإلكتروني، فأنه يمكن تحديد أهم الأستنتاجات وأهم التوصيات، بما يأتي:

أولاً: الأستنتاجات

1. رغم التشابه في الأحكام المطبقة لإلتزامات الأطراف المتعاقدة في عقد شراء السيارات في مزاد كوبارت الإلكتروني، مع الإلتزامات المقررة في القواعد العامة في القانون المدني العراقي، إلا أن الكثير من الأحكام المطبقة على هذه الإلتزامات تختلف عن تلك المطبقة في القواعد العامة، وذلك نتيجة طبيعة لكون ما تخضع له هذه الإلتزامات هي شروط وأحكام العضوية المقررة من قبل شركة كوبارت، وهي شروط موضوعة من قبل الشركة، وتتمن الكثير من الأحكام المقررة لمصلحتها على حساب الطرف المشتري من المزاد.
2. تنتقل ملكية السياراة بمجرد رسوا المزاد، ويتحمل المشتري تبعة الأضرار التي تلحقها من هذا التاريخ، وتعد كوبارت بمثابة حافظة للوديعة بالنسبة للسيارة إلى حين التسليم، ولن تكون مسؤولة إلا عن الخطأ العمد (الأهمال المباشر) أو الخطأ الجسيم (الصارخ). وهذه الأحكام المقررة في شروط وأحكام العضوية للشركة تختلف عن الأحكام الكقررة في القواعد العامة.
3. يكون تسليم السيارة في منشأة كوبارت، وتسلم "كما هي"، وفي حالة مسؤولية كوبارت عن الأضرار، فأنها تقتصر على الفرق بين السعر الأصلي وسعر أعادة بيع السيارة. مع ذلك، فإذا كان الشراء عن طريق وسيط، فأنه يلزم تسليم السيارة للمشتري كما هي وقت الشحن، وبشكل مطابق للصور المأخوذة لها قبل شحنها، وإلا ترتبت مسؤولية الوسيط عن ذلك، في حالة أختلاف حالة السيارة وقت التسليم مع حالتها ما قبل الشحن.
4. لا تلتزم شركة كوبارت بضمان العيوب الخفية، كما أنها لا صلاحية السيارة المبيعة للغرض المعدة لها، أو لغرض معين من قبل المشتري، كما لا تضمن مطابقة المعلومات والبيانات المعلن عنها للسيارة، وذلك مالم يوجد أتفاق خاص مع المشتري على خلاف ذلك.
5. حددت كوبارت وسائل دفع الثمن والمبالغ المالية الأخرى المترتبة في ذمة المشتري، وهي إما أن تكون وسائل تقليدية (الحوالة البنكية أو المصرفية والشيك المصرفي)، أو وسائل إلكترونية أو غير تقليدية (التحويل الإلكتروني وبطاقات الدفع الإلكتروني). على أن لا يكون الوفاء بالوسائل الإلكتروني إلا بعد موافقة كوبارت.
6. في حالة عدم دفع ثمن السيارة من قبل المشتري في المزاد، يكون لكوبات إلغاء (فسخ) البيع وأعادة عرض السيارة للبيع بالمزاد مرة ثانية،مع تحمل المشتري لجميع الرسوم والنفقات المترتبة على ذلك. وهذا الحكم يتفق مع القواعد العامة المقررة في بيوع المزادات الحكومية، التي تتم تحت أشراف المحكمة أو الأدارة.
7. يتحمل المشتري جميع نفقات تسلم السيارة من كوبارت، ولا تتحمل الشركة المسؤولية الناجمة عن الأضرار التي تلحقها نتيجة التسليم، وحتى في حالة مسؤوليتها، فأنها تقتصر على الفرق بين سعر السيارة الأصلي وسعرها بعد إعادة بيعها. أي أن الشركة لا تقوم بالتعويض عن الضرر الذي يلحق السيارة قبل وأثناء التسليم، بل تسترد السيارة وتقوم ببيعها مرة ثانية بالمزاد الإلكتروني.
8. في حالة تخلف المشتري عن تسلم السيارة في الموعد المحدد، فأنه يتم نقل السيارة إلى ساحات تخزين مقفلة، ولن يتم تسليمها إلا بعد دفع رسم الخزن، علماً أن تسليم السيارة في حالة الشراء من خلال وسيط يكون في إحدى المنافذ الحدودية العراقية.

ثانياً: التوصيات

1. تخضع آثار عقد شراء السيارات بمزاد كوبارت الإلكتروني من حيث التنظيم إلى شروط وأحكام العضوية المقررة من قبل شركة كوبارت، وهي شروط محددة من قبل طرف واحد، وتم بموجبها مراعاة مصلحة الطرف البائع وهو الشركة، لذلك لابد من تدخل المشرع العراقي من أجل وضع قواعد قانونية لحماية المشتري الوطني من شركة كوبارت، بكونه الطرف الضعيف. ونعتقد أن ذلك يجب أن يكون ضمن نصوص قانون حماية المستهلك النافذ رقم (1) لسنة 2010، لكون هذا القانون هو المعني بحماية المستهلك، ولكون المشتري بمزاد كوبارات هو مستلك، وأن كان مهني أو صاحب أختصاص، لكون الحماية المقررة في قانون حماية المستهلك تشمل المستهلك العادي والمهني، وهو ما قررته الفقرة (خامساً) من المادة الأولى من القانون، التي عرفت المستلك بأنه: "الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يتزود بسلعة أو خدمة بقصد الإفادة منها".
2. يمكن تحقق هذه الحماية أعلاه، من خلال إجراءات تعديلات على قانون حماية المستهلك العراقي، من خلال وضع قواعد فيه تضمن حمايته، كقواعد ضمان تسلم السيارة المشتراة، كتوفير خدمة الدفع الأمن أو خدمة أسترداد الثمن، وفرض هذه الخدمات

DOI: http://dx.doi.org/10.25098/8.2.18
Distributed under the terms and conditions of the License 4.0 (CC BY-NC-ND 4.0)

على كوبارت للإلتزام بها. ومنها أبطال تلك الشروط التي تقرر أنتفاء ضمان كوبارات عن عيوب أو صلاحية السيارة لأي غرض معين، بكون مثل هكذا شروط تمثل شروط تعسفية، وتحقق مصلحة مجحفة للبائع على حساب مصلحة المشتري.

3. ينبغي تنظيم أحكام المزاد الإلكتروني عموماً في قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكتروني العراقي النافذ رقم (78) لسنة 2012، وذلك لكونه صورة من صور المعاملات الإلكترونية. فاذا كان هذا القانون قد ذكر العقد الإلكتروني وأورد تعريفاً له، ونظم بعض أحكامه، فأن المزاد الإلكتروني هو صور خاصة من صور التعاقد الإلكتروني، وهو يلزم تنظيم بعض أحكامه الرئيسة، كتلك المتعلقة بوقت أنعقاد العقد، ومدى تطبيق قواعد ضمان العيوب الخفية عليه، وغيرها من الأحكام.
4. نقترح أيراد تعريف تشريعي للمزاد الإلكتروني في قانون التوقيع الإلكتروني، يكون بالشكل التالي: " المزاد الإلكتروني: طريقة خاصة للتعاقد يتم أبرامه بوسائل إلكترونية يجوز لأي شخص المشاركة فيه حتى لو أشترط لذلك دفع أشتراك أو تأمين أو أقتصرت المزايدة فيه على الأعضاء المسجلين فيه".

المراجع والمصادر

أولاً: الكتب القانونية

1. د. ئافان عبد العزيز رضا، عقود الأشتراك في منظومة الأتصالات، ط1 ، منشورات زين الحقوقية، بيروت، لبنان، 2019.
2. د. بلال الأنصاري، عمليات البنوك، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، 2017.
3. ثامر عبد الجبار عبد العباس السعيدي، التنظيم القانوني للمزاد الإلكتروني، دراسة مقارنة، ط1، المركز العربي للنشر والتوزيع، مصر، القاهرة، 2017.
4. د. جعفر الفضلي، الوجيز في العقود المدنية، البيع والإيجار والمقاولة، مديرية الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل، 1989.
5. د. جليل الساعدي، مشكلات التعاقد عبر شبكة الانترنيت، ط1، مكتبة السنهوري، بغداد، 2011.
6. د. حسن علي الذنون، شرح القانون المدني العراقي، العقود المسماة، عقد البيع، مطبعة الرابطة، بغداد، بلا سنة طبع.
7. د. رمضان محمد أبو السعود، شرح أحكام القانون المدني، العقود المسماة، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، بيروت، 2010.
8. د. سعدون العامري، الوجيز في شرح العقود المسماة، في البيع والإيجار، الطبعة الثالثة، مطبعة العاني، بغداد، 1974.
9. المحامي عادل محسن ثامر الحاتمي، الشيك وأحكامه الصرفية والجنائية في القانون العراقي، معززاً بقرارات محكمة التمييز، مطبعة عصام، بغداد، 1990.
10. د. عباس العبودي، شرح أحكام قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية رقم (78) لسنة 2012، دار السنهوري، بيروت، 2018.
11. د. عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، ج4، البيع والمقايضة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2011.
12. د. عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، ج1، م1، نظرية الألتزام بوجه عام، ط 3، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لبنان، 2011.
13. د. علي جمال الدين عوض، عمليات البنوك من الوجهة القانونية، دار النهضة العربية، القاهرة، بلا سنة طبع.
14. د. علي جمال الدين عوض، القانون التجاري، دار النهضة العربية، القاهرة، 1989.
15. د. غني حسون طه، الوجيز في العقود المسماة، الجزء الأول، عقد البيع، مطبعة المعارف، بغداد، 1969-1970.
16. د.فائق الشماع، النقل المصرفي، دار الثقافة، عمان، الأردن، 2012.
17. د. فاروق إبراهيم جاسم، الجوانب القانونية للتجارة الإلكترونية، مكتبة السنهوري، بيروت، 2016.
18. د. فاروق إبراهيم جاسم، الوجيز في أحكام الأوراق التجارية، مكتبة السنهوري، بيروت، 2016.
19. د. مجيد حميد العنبكي، قانون النقل العراقي، المبادئ والأحكام، مركز البحوث القانونية، وزارة العدل، بغداد، 1984.
20. د. محمد يوسف الزعبي، العقود المسماة، شرح عقد البيع في القانون المدني، ط 1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ٢٠٠٦.
21. د. محمود محمد أبو فروة، مسؤولية البنك المدنية عن عمليات التحويل الإلكتروني، دراسة مقارنة، ط1، دار وائل للنشر، الأردن، عمان، 2014.

ثانياً: الرسائل الجامعية

1. أحمد حسون عذيب الزبيدي، أحكام البيع بالمزاد الإلكتروني، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة المستنصرية، 2019.
2. مروة صالح حسين أسماعيل، التنظيم القانوني لعقد البيع في المزاد الإلكتروني، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بغداد، 2018.

DOI: http://dx.doi.org/10.25098/8.2.18
Distributed under the terms and conditions of the License 4.0 (CC BY-NC-ND 4.0)

ثالثاً: البحوث المنشورة والمقبولة النشر

1. د. ئافان عبد العزيز رضا، وسائل الدفع والوفاء الإكترونية، بحث مقبول للنشر في مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك، بموجب الكتاب رقم (778) والصادر بتاريخ 2023/9/27.
2. ايمان طارق شكري وحيدر عبد الهادي، جزاء الإخلال بالمطابقة في عقد البيع، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية، جامعة بابل، ع 4، س السادسة، 2016.
3. د. جليل الساعدي، تنازع القوانين، تنازع القوانين عبر شبكة الإنترنيت، مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد، م 22، ع1، س 2007.
4. د. محمد حنون جعفر، قاعدة فورية نقل ملكية المبيع وأحكامها في عقد البيع، مجلة جامعة السليمانية، القسم B، ع (40)، أيار، 2013.

رابعاً: المقابلات

مقابلة مع مسؤول قسم المبيعات لوسيط كوبارت المسجل في العراق (شركة البلداوي لتجارة السيارات الأمريكية)، محافظة بغداد، بتاريخ 2032/2/29.

رابعاً: التشريعات

1. التشريعات العراقية

أ. القانون المدني العراقي النافذ رقم (40) لسنة 1951 المعدل.
ب. قانون النقل العراقي النافذ رقم (80) لسنة 1983.
ت. قانون التجارة العراقي النافذ، رقم (30) لسنة 1984.
ث. قانون البنك المركزي العراقي رقم (56) لسنة 2004 وتعديلاته.
ج. قانون المرور رقم (86) لسنة 2004 المعدل النافذ في أقليم كوردستان/ العراق.
ح. قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية العراقي رقم (78) لسنة 2012.
خ. قانون المرور العراقي الجديد النافذ رقم (8) لسنة 2019.
د. نظام الدفع الإلكتروني للأموال رقم (3) لسنة 2014.

2. التشريعات العربية

أ. القانون المدني المصري رقم (131) لسنة 1948.
ب. قانون التجارة المصري النافذ رقم (17) لسنة 1999 المعدل.

خامساً: المواقع الإلكترونية

1. د.حسين عبدالله عبدالرضا الكلابي، الوفاء الالكتروني كوسيلة لتنفيذ الالتزام/ دراسة قانونية، مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين، م14، ع 2، س 2012. ومتاح على الموقع الإلكتروني التالي:
https://www.iasj.net/iasj/download/de9130a27bbf5e7d
تاريخ الزيارة// 2022/12/13.
1. شروط وأحكام العضوية لشركة كوبارت، التنقيح الأخير: 13 اكتوبر 2020. متاح على موقع شركة كوبارت الإلكتروني:
2. شروط وأحكام وسيط الإمارات المسجل متاحة على الرابط التالي:
https://www.copartmea.com/Content/UK/EN/PDFs/CUA_Broker_TCs.pdf
3. شروط وأحكام مزاد الإمارات. والمتاحة على الموقع الإلكتروني:
https://www.emiratesauction.com/ar/mis/Terms.aspx
4. شروط وأحكام مزاد أون لاين للمزادات على الموقع الإلكتروني:
https://onlineauction.ae/terms_condition
5. موقع مزاد الإمارات الإلكتروني:
www.emiratesauction.com

DOI: http://dx.doi.org/10.25098/8.2.18
Distributed under the terms and conditions of the License 4.0 (CC BY-NC-ND 4.0)